



جمعية ريعان للمبادرات الشبابية
Rayean Association for Youth Initiatives

سياسة تعارض المصالح لجمعية ريعان للمبادرات الشبابية

جمعية ريعان للمبادرات الشبابية
Rayean Association for Youth Initiatives



تمهيد:

تحترم " جمعية ريعان للمبادرات الشبابية " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعود ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتدخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

تؤمن الجمعية بقيمة مبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعنابة والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

نطاق وأهداف السياسة:

مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، وللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.

تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها ومستشاريها ومستطوعيها وكل من تعاقد معه.

يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص نفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة أو القرابة حتى الدرجة الرابعة.

تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعين أو عقود عمل.

تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع مستشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.



مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والادارة التنفيذية الخاصة بسياسة

تنظيم تعارض المصالح:

1. إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.
2. يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تتطوّي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
3. لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
4. يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
5. عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقرّرها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
6. لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنتجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
7. مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية وللائحة الأساسية للجمعية وانظمة الجهات المشرفة.
8. يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
9. يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بمقتها وإجراء التعديلات الالزمة عليها.

حالات تعارض المصالح:

1. لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يتطلب مني العمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تتطوّي حالات تعارض المصالح على انتهاءك للسرية، وإساغة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية وزعزعة لولاء الجمعية.
2. هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكيّة لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:
 - ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.



- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الاقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية او تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء السرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الاقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الادارة او الموظف او أحد افراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو اشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية او سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل او تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف او أحد افراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضًا في المصالح فعليًا او محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساعاة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية، لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

الالتزامات:

على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، او الوساطة او تقديم مصلحة النفس او الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديًّا أو معنوًّا هو او أي من اهله وأصدقائه وعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو تؤدي بذلك.
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًّا.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن بعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.



الإفصاح:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقييد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انتطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح ألم لا:
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أيهـة وظائف يشغلونها، او ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أيهـة وظيفة أو مصلحة مالية او حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة / الزوجات / الأبناء/ البنات) أو أقاربـهم حتى الدرجة الرابعة في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والحصول على موافقتها على أيهـة حالة يمكن أن تتطوـيـ على تعارض محظـور في المصالح، وتـخـضـعـ جـمـيعـ هـذـهـ الـحـالـاتـ لـالـمـراـجـعـةـ وـالـتـقـيـيـمـ منـ قـبـلـ مـجـلسـ إـدـارـةـ الجـمـعـيـةـ وـاتـخـاذـ الـقـرـارـ فـيـ ذـلـكـ. عندـ اـنـتـقـالـ المـوـظـفـ إـلـىـ وـظـيـفـةـ رـئـاسـيـةـ فـيـ الجـمـعـيـةـ أـوـ إـلـىـ وـظـيـفـةـ فـيـ إـدـارـةـ أـخـرىـ أـوـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـوـظـائـفـ الـتـيـ رـبـماـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ تـعـارـضـ فـيـ المـصـالـحـ،ـ رـبـماـ يـتـعـينـ عـلـىـ الـمـوـظـفـ إـعـادـةـ تـعـبـئـةـ نـمـوذـجـ تـعـارـضـ الـمـصـالـحـ وـأـخـلـقـيـاتـ الـعـمـلـ وـبـيـانـ إـلـفـاصـاحـ فـيـ غـضـونـ 30ـ يـوـمـاـ مـنـ تـغـيـيرـ الـوـظـيـفـةـ. كـمـ تـقـعـ عـلـىـ عـاـقـقـ الرـئـيـسـ الـمـبـاـشـرـ لـالـمـوـظـفـ مـسـؤـولـيـةـ التـأـكـدـ مـنـ قـيـامـ الـمـوـظـفـ بـتـعـبـئـةـ اـسـتـمـارـةـ إـلـفـاصـاحـ عـلـىـ نـحـوـ تـامـ.

يعرض التفصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسـؤـولـ التنفيذيـ وـغـيرـهـ مـنـ الـمـوـظـفـيـنـ وـالـمـتـطـوـعـيـنـ لـلـإـجـرـاءـاتـ الـتـأـديـيـةـ طـبـقاـًـ لـنـظـامـ الـعـمـلـ فـيـ الـمـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ وـالـلـائـحةـ الـاـسـاسـيـةـ فـيـ الـجـمـعـيـةـ.

تقارير تعارض المصالح:

1. تـوـدـعـ جـمـيعـ نـمـاذـجـ إـلـفـاصـاحـ أـعـضـاءـ مـجـلسـ إـلـادـارـةـ لـدـىـ مـجـلسـ التـنـفـيـذـيـ /ـ لـجـنـةـ الـجـودـةـ.
2. تـوـدـعـ جـمـيعـ نـمـاذـجـ إـلـفـاصـاحـ مـوـظـفـيـ أوـ مـتـطـوـعـيـ الـجـمـعـيـةـ لـدـىـ المـدـيرـ العـامـ /ـ إـدـارـةـ الـمـوـاردـ الـبـشـرـيـةـ.
3. يـقـدـمـ مـرـاجـعـ حـسـابـاتـ الـجـمـعـيـةـ الـخـارـجيـ تـقـرـيرـاـ خـاصـاـ بـالـأـعـمـالـ وـالـعـقـودـ الـمـبـرـمـةـ لـصـالـحـ الـجـمـعـيـةـ،ـ وـالـتـيـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ مـصـلـحةـ مـبـاـشـرـةـ أـوـ غـيرـ مـبـاـشـرـةـ لـعـضـوـ الـمـجـلـسـ حـالـ طـلـبـ رـئـيـسـ مـجـلسـ إـلـادـارـةـ.ـ وـيـضـمـنـ ذـلـكـ مـعـ تـقـرـيرـهـ السـنـوـيـ لـأـدـاءـ الـجـمـعـيـةـ الـذـيـ يـقـدـمـهـ لـلـجـمـعـيـةـ الـعـمـومـيـةـ.
4. تـصـدـرـ إـلـادـارـةـ الـمـخـوـلـةـ بـالـمـرـاجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ تـقـرـيرـاـ سـنـوـيـاـ يـعـرـضـ عـلـىـ مـجـلسـ إـلـادـارـةـ يـوـضـحـ تـفـاصـيلـ الـأـعـمـالـ وـالـعـقـودـ الـتـيـ انـطـوـتـ عـلـىـ مـصـلـحةـ لـمـوـظـفـيـ الـجـمـعـيـةـ وـفـقـاـًـ لـنـمـاذـجـ إـلـفـاصـاحـ الـمـوـدـعـةـ لـدـيـهـاـ.



تعهد وإقرار:

	الاسم	الصفة
--	-------	-------

أقر أنا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بـ " **جمعية ريعان للمبادرات الشبابية** " وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي حتى الدرجة الرابعة أو أصدقائي او استغلالها لذى منفعة أخرى.

	التوقيع
٥.٩ / / ..٥	المواافق
	التاريخ

ملحق (1) نموذج إفصاح مصلحة:

<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	1
<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	2
في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بمتلك أي عمل تجاري او وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.			



الصلة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	تاريخ الإصدار الميلادي			تاريخ الإصدار الهجري			رقم السجل أو رقم العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط
			السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم				

<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل تقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة او لجنة او أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية	3
<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل بتقلد أي من أفراد اسرتك (والدان/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج/ الابناء والبنات) أو أقاربك حتى الدرجة الرابعة منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟	4
في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.			



اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	صاحب المنصب	المنصب	هل تحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟

<input type="checkbox"/> لا <input checked="" type="checkbox"/> نعم	<p>هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟</p>	5
--	---	---



جمعية ريعان للمبادرات الشبابية

Rayean Association for Youth Initiatives

أقر أنا الموقع أدناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومتماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:
المسنن الوظيفي:
التاريخ:
التوقيع:

إعتماد مجلس الإدارة:

اعتمدت هذه اللائحة بقرار مجلس الإدارة رقم (10) وتاريخ (27 \ 10 \ 2024) وتعتبر نافذة من تاريخ اعتمادها



جمعية ريعان للمبادرات الشبابية
Rayean Association for Youth Initiatives